

عمدة القاري

فاسد وأيضا من أين عرفنا أنه أشار بهذا إلى ما رواه أبو داود ومن أين عرفنا أنه وقف على هذا أو لم يقف ولكن كل ذلك تخمين بتخبط قوله فلم يذهب اثره الفاء فيه للعطف لا للجزاء لقوله إذا غسل لأن جزاءه محذوف تقديره صح صلاته أو نحو ذلك والضمير في أثره يرجع إلى كل واحد من غسل الجنابة وغيرها وقال الكرمانى فلم يذهب أثره أي أثر الغسل وقال بعضهم وأعاد الضمير مذكرا على المعنى أي فلم يذهب أثر الشيء المغسول قلت كلام الكرمانى أوجه لأن المعنى على أن بقاء أثر الغسل لا يضر لإبقاء المغسول اللهم إلا إذا عسر إزالة أثر المغسول فلا يضر حينئذ للحرص وهو مدفوع شرعا وقال الكرمانى في بعض النسخ أثرها أي أثر الجنابة قلت إن صحت هذه النسخة فلا حاجة إلى التأويل المذكور ولكن تفسيره بقوله أي أثر الجنابة يرجع إلى تفسير القائل المذكور وفساده ظاهر .

231 - حدثنا (موسى بن إسماعيل المنقري) قال حدثنا (عبد الواحد) قال حدثنا (عمرو بن ميمون) قال سألت سليمان بن يسار في الثوب تصيبه الجنابة قال قالت عائشة كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ ثم يخرج إلي الصلاة وأثر الغسل فيه بقع الماء .

مطابقة الحديث لإحدى الترجمتين وهي أولاهما ظاهرة والمنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف نسبة إلى بني منقر بطن من تميم وهو أبو سلمة التبوذكي عبد الواحد هو ابن زياد المذكور عن قريب قوله سمعت سليمان بن يسار هكذا هو عند الأكثرين وفي رواية الكشميهني سألت سليمان بن يسار قوله في الثوب معناه على رواية سمعت أي سمعت سليمان يقول في حكم الثوب الذي تصيبه الجنابة وعلى رواية سألت المعنى قلت لسليمان ما تقول في الثوب الذي تصيبه الجنابة وعلى هذه الرواية يجوز أن تكون كلمة في بمعنى من كما في قوله . (وهل يعمن من كان في العصر الخالي) .

قوله كنت أغسله أي كنت أغسل أثر الجنابة قاله الكرمانى قلت ليس معناه كذا لأن معناه كنت أغسل المني من ثوب رسول الله ﷺ وليس المعنى أغسل أثر المني فعلى هذا تذكير الضمير يكون باعتبار معنى الجنابة لأن معناها المني ههنا وباقي الكلام فيه قد مر فيما قبله .

232 - حدثنا (عمرو بن خالد) قال حدثنا (زهير) قال حدثنا (عمرو بن ميمون بن مهران) عن (سليمان بن يسار) عن (عائشة) أنها كانت تغسل المني من ثوب النبي ثم أراه فيه بقعة أو بقعا .

عمرو بن خالد بفتح العين وليس في شيوخ البخاري عمر بن خالد بضم العين قوله زهير هو ابن معاوية قوله عمرو بن ميمون بن مهران بكسر الميم غير منصرف ولم يذكر جد عمرو في هذا

الحديث الذي رواه عن عائشة من خمسة أوجه إلا في هذا الوجه وفي هذا الوجه نكتة أخرى وهي أن فيه الإخبار عن سليمان عن عائشة Bها أنها كانت تغسل على سبيل الغيبة وفي الأوجه الأربعة المتقدمة الإخبار عنها على سبيل التكلم عنها قوله من ثوب رسول الله ﷺ وفي بعض النسخ من ثوب النبي قوله ثم أراه من رؤية العين أي أبصره والضمير المنصوب فيه يرجع إلى الثوب وفي بعض النسخ ثم أرى بدون الضمير فعلى هذا مفعول أرى محذوف على ما يجيء الآن فان قلت كيف التثام هذا بما قبله لأن ما قبله إخبار عن سليمان وقوله ثم أراه نقل عن عائشة Bها قلت فيه محذوف تقديره قالت ثم أراه وهذا الوجه من كلام الكرمانى أن أول الكلام نقل بالمعنى عن لفظ عائشة وآخره نقل للفظها بعينه قوله فيه أي في الثوب هذا على تقدير أن يكون أرى بدون الضمير المنصوب والتقدير ثم أرى في الثوب بقعة فيكون انتصاب بقعة على المفعولية وأما على تقدير أراه بالضمير المنصوب فمرجه يكون الأثر الذي يدل عليه وقوله تغسل المني من ثوب النبي أي أرى أثر الغسل في الثوب بقعة قوله أو بقعا الظاهر أنه من كلام عائشة ويحتمل أن يكون شكا من سليمان أو من أحد الرواة والله تعالى أعلم